

صلى الله عليه وسلم ونزل العلو والحفاة كما قاله العري قولا
بعضهم ان الرواية بالعين في النور بعين الراء وعن بعض
المتكلمين انها مركبة بعينين من القلت وان ضرب من الحجاز
تكتبه حتى من حجة والبارزى والي في وغيرهم
عن جماعة من الصالحين انهم راوا النبي صلى الله عليه وسلم يقظة
وذكرن ان حجة عن جمع انهم جلا على ذلك رواية قسرا في
في اليقظة وانهم راوه يوما فراه بعد ذلك يقظة وسأ لولا
عن تشوهم من الشيا فاضرم بوجود تفرجها فكان كذلك بل
زيادة ولا تنقص قال ومنكر ذلك ان كان من كبر كبرامات
الاوليا فلا يجب لنا معه لانه يكذب بما اثبتته السنة
والافئدة منها اذ يكشف لهم تحريف العادة عن ائمة في العالم
المع لوي والتعلي وحكت رويته صلى الله عليه وسلم
كذلك عن ائمة كرام علماء القادر الجليلي كما في عوارف
المعارف والامام ابو الحسن الثاني كما حكاه عنه الشيخ
ابن عطاء الله وكصاحب الامام ابو العباس المري والامام
جل الوفاي والقطل القائل في والشيخ نور الدين
الانجي وجرى على ذلك القائل في كتابه المنقذ من الضلال
ويعتبر ان راجل لقلوب في يقظتهم يشاهدون الملك ملكة
وارواح الانبياء ويسمعون منهم اقوالا ويقنعون منهم فوايد
استهوى وانكر ذلك جماعة منهم الافلاصبي في التوال
بذلك يدرك فاده باو ايل المقول استدلهم خروج من قبره
وتسببه في الاسواق ومحاطته في الناس ومحاطتهم لروايتهم

عن

عن جده المقدس فلا يبقى منه شيء حتى يراد مجرد القبر
ويستل على غائب اثار ذلك القطي في الرد على القائل بالرائي
له في المناص حقيقته مشهرا كذلك في القظة قال
وهة جهالات لا يقول شي منها له اذ في مسكة في المعقول
ويكثر في ذلك محمل مجبول انتهى وهذه الالزامات كلها
ليس شي منها بل زفر لذلك ودعوى استلزامه لذلك عين الجمل
والعنا وويبان ان رويته صلى الله عليه وسلم استلزامه خروج
من قبره لان من كرامات الاوليا كما تران الله تعالى يخبرهم
الحج فلا مانع عقلا ولا شرعا ولا عادة ان الولي وهو بقى
المشرق او المغرب بكرمه الله تعالى بان يجعله من مدين
الذات الشريفة وهي في محلها من العنبر الشريف عازرا ولا حاجبا
بان يجعل تلك الحجج كالخارج التي هي ما رواه وحينئذ
فيكون بان الولي يقع نظره عليه صلى الله عليه وسلم ونحن نعلم انه
صلى الله عليه وسلم في قبره يعبد واذا اكرم الشياك
بوقوع بصره عليه فلا مانع من ان يكرم محادثته ومكالمته
وسؤاله عن ائمة وانما يحجب عنها وهذا كله غير منكر شرعا ولا
عقلا واذ كانت المقدمات او النتيجة غير مستكرين عقلا
ولا شرعا فانكارهما او انكار احد منهما غير ملتفت اليه ولا معمول
عليه فبهذا تعلم ان ما ذكره عن اشارة القطي غير لانه ايضا
كيف وقد مر القولان الرواي في النوعين معا بحقيقة من
جاء من الائمة ومنهم ايضا صححوا الباري فقال بعد ما مر عن
ابن ابي حجة وهذا مشكل صراولي على ظاهره لكان هو لا يحاها
ولا يكتنفا الصحبة الميوزة القيامة استهوى ويرد بانا قرا ما يعلم